

الشيخ والمراد منهم اذ لم يتعلقوا بهم فاما يتعلقون بالملكية والاش
 على ما سبق وليست له الالتفات للتلقي عنهم انهم حال تعلقهم بالملكية يتلقون
 برهم لانهم لم يقصدوا ذات الملكية فافهم وفي المتن كان معروف الكرخي
 يقول في تلويذتين سنة في حصة الله ما خرجت فان اكلم المراد بها والناس
 يظنون انهم اكلمهم اه فاذا كان هذا حال اتباع النبي فاطنك بحاله هو
 صل الله عليه وسلم الواسطة في كل شيء ومن يدعي بوجهه **ق** قرأه ومحل
 محتمل موضعه الخصوص من الكتاب اي المكان الاعتيادي ومحتمل ذهن
 الشخص ومحتمل التفسير كافي وسواء التفت للالفاظ والمعاني
 وان سنت فارجع لما اطلق به شئنا في حاشيته **ق** اي معنى الشهادة
 التفت للمستلزم القريب والالفاظ جامع لولدنا يفتد بر **ق**
 الخ بناء على ان الاموال والناطق شرط **ق** السبب اراد به ما يسئل الشرط
ق الدال بناء على ان الاسلام رديف للايمان على التصديق القلبي وقد
 سبق هذا المقام **ق** وجوب الوجود هذا من اللولم وحقيقته
 اللوهمية كونه معصوماً بحق **ق** وليزعمه استغنا واية الحق السنوي
 فسر اللوهمية بهذين الشئين واخذ ما علاها منها والتم فعل ما فعل
 ولم يظهر له وجهه **ق** وجوب افتقار اليكنا اليه يستلزم الخهارة ايضاً
 تؤخذ من الاستغنا والافتقار اليه من يكلمه بها **ق** وجاز ما سوي ذلك
 وجهه ان الوجوب ثبت لامور مخصوصة والاستحالة لتقايضها
 وجابقي لا واجب ولا مستحيل **ق** ولهذا المعنى الذي قاله السنوي
 ولعلها لهذا المعنى ولادليل على ما قاله شارحنا من الخزم **ق**
 للاسلام اي الاحكام الاسلام وفي الجملة الشريعة مباحث متقدمة
 ذكرنا بعضها في تنظيم شئنا السعاط للصغرى السنوي **ق** الذي سبق
 اول الكتاب الخرافي في اشتراط خصوص هذا اللفظ فانظره في الايدي
 فهم معناه الحق الاوسع لذلك ان لا يحفظ هذا من القرآن فاعلم ان
 لاله الا الله والقرآن يناب عليه مطلقا ان الاولي في البدايات الثاني

الحديث

بمدادة

بمدادة النبي مخالفة في التطهير من الاعيان وبعده الكمال الاسراع
 لكثرة العدد وهذا من قبيل طول القيام وكثرة السجود ولله الامر
 اهل الحق ارادهم المسلمين عموما كما سبقول باجماع المسلمين فهذا ما كثر
 به الفلاسفة لاخراج النبوة عن حقيقتها واقتضاها عدم الخزم يكون
 محمداً صلى الله عليه وسلم خاتماً نبوة واما الولاية فمنها الوهبي
 والكتسب **ق** وافضل قال البوسيني في الشبهة الثاني اخرها سببته
 الكبرى ينبغي لك ان تستخلص في معني الافضلية بين الانبياء اذ كان لولي
 المصالح ابو عبد الله محمد بن عباد في رسالته الكبرى حيث قال انها بحكم
 الله تعالى لان من اجل علمه بوجبه لك ولك وجبات في الفاضل وفقدت
 في الفضول والمسيدة ان يفضل بعض عباده على بعض وان كان كل
 منهم كاملاً في نفسه من غير ان يجعل على ذلك شيئاً وذلك ما يجب له بحق
 سيادته والله تعالى منزلة عن الاعراض وغيره ان القسيف للاسلام من
 الوقوع في سوء الادب وما زالت استعمل قولهم ان فلا من الانبياء هاله
 كذا وهاك نبينا صلى الله عليه وسلم كذا وستان ما بين الحالين لا يوهم
 من النقص والاشطاط اه باختصار ولا يخفاك ان النقص النسبي
 لا يه منه وان غلبه الحال في مثل هذه المقالة معنفة نعم احكام الله
 بقاى لا تهلل مع ان الزاين فروع الفضل فسهلهم بها كما المصادرة **ق**
 المراد منه العموم احتمل ان المعنى الاطلاق الصولي فانه يصدق بواحد
 لان ما دل على الماهية بلا قيد **ق** من البسء ولولا بولهم والنسبية
 به في الصلوة لسبقه في الظهور لان زيادة الفضل فهو نظير كتب عليكم
 الصيام كما كتب على الذين من قبلكم وما قيل ان المشبه بانراهم ان
 محمداً لا يحل نفسه فاصرح على رواية الال وقوله ذلك انراهم لما قيل
 له بالكرم الخلق او هنا لا توضع مع ابيه او قيل ان يعلم افضلية على
 ما باي وكذا اقول نحن اوي بالشك من ابراهيم على ما سبق في زيادة
 الايمان واما قوله لو كنت موضع يوم لا حجت الذي اي داعي الملك

فوقه